



خالد القزبي

طقوسٌ وذاكرةٌ في الحلول

ربما لست ممن يبيعون أزهارهم في الكلام ربما كنت نفسي أنا الزهر في جوقة الروح فجرا يناجي الفصول يحاول تعريفي نفسي. أنا فكرة الماء في وردة البرق ما زلتُ كهلاً صبياً ولم أبلغ الحلم في جنتي.. قد يكون التهامي لقطعة كعك يلبق بأغنيتي نزوة ليس أكثر.. لكنها في حياتي صلاة كما قد يكون إنحناي لكل الذين يمرّون حولي مجرد لهو يثير الفضول..

وما تراه صغيراً أقدمه وأراني أخطف من يد طفل البراءة ليعته.. قد تراني أمارس بعض الجنون فتعجب من حالتي هذه.. قد تكون محقاً ولكنني قد خلقتُ لهذي الطقوس غريباً كأغنية لا يموت ويحيا عليها سواي. غريب المرأيا بغيثٍ يجب ظلال الظلال.. أنا هكذا منذ جنّتُ لنفسي وحيداً

محاطاً بكون فسح من الأحجيات.. سنسخر مني لأني وحيدٌ، وهل وحدة الكون تسعى لشيء سوى الإكتمال؟! تجادل نفسك ترفع شكوك ضدي أنا لست أخشى نقضي. حين أعرف نقصان هذا المدى أستمد أكتفالي.. ستضحك إن قلتُ: سهل خداعي، ويمكن للنمل ظلمي وللريح أن تستبج غيابي وللكانات التي لا تُرى أن تقوم مكاني.. أمارس هذه الطقوس حبّ وأسعى لإكمال صفر زني من الأمنيات، يعانق في حقه روعة الانتصار.. ولي موعد دائمٌ في المساء أرد فيه نشيدي، ورافقتني كأس شاي ثقيل وتظنر عيني لعيني فيه وأنظر فيه حياة بدت كالحياة فتطمطر عيني ذاكرةٌ في الحلول.. أراهم أمامي يمرّون من كل حذب وصوب ومن وقت آدم حتى الغروب الأخير.. أراهم وقد أرتوا كل هذا الحنين إلى كل ماء أراه وكل تراب فأمنح نفسي لبّ الجنون.. أنا كل شيء كصفر يدور على نقطة الارتقاء.

افتتاح معرض الكتاب اليميني المصري الثالث

صنعا/سبأ
افتتح نائب وزير الثقافة هدى ابلان ووكيل وزارة الثقافة لقطاع المصنفات والملكية الفكرية هشام علي بن علي أمس بصنعا معرض الكتاب اليميني المصري الثالث الذي يستمر حتى 17 من يونيو الجاري بمشاركة 50 دار نشر يمنية وعربية.

وطاف نائب الوزير وكيل الوزارة ومعهم ووكيل الهيئة العامة للكتاب زيد الفقيه بأجنحة المعرض الذي أقيم بمقر مكتبة خالد بن الوليد في حي شميلة بصنعا وضم نحو 30 ألف عنوان في عدد من مجالات الثقافة والعلوم، منوهين بأهمية المعرض ودوره في الإسهام في عملية تنوير المجتمع وتنقيته من خلال توفير الكتاب الجديد والجيد للباحث والطالب والمتق والمهتم في مختلف المجالات. وأشاروا إلى أهمية هذه المعارض في إثراء المكتبات وإطلاع القارئ بأخر التطورات والإصدارات من الكتب والوسائل الثقافية مؤكداً أن الكتاب سيظل الوسيلة الأرقى والأفضل في مجمل النشاط الثقافي.

وفي تصريح لوسائل الإعلام أشادت نائب الوزير هدى ابلان بدور القطاع الخاص وإسهامه في الحراك الثقافي في اليمن وأن يكون له بصمة في تنمية المجتمع فكريا وثقافياً وتوعيته من خلال تقديم الكتاب للقارئ اليميني الذي هو أحوج إلى القراءة بعيداً عن السياسة. وأشارت إلى أن هذه المعارض تغطي فرصة لليمنيين للتملأ والقراءة واحترام الآخر والتعايش مع مختلف الأفكار .بوحت الجميع بما فيها السياسيين إلى زيارة هذه المعارض والاتجاه نحو الكتاب للخروج بأفكار ورؤى مختلفة .

فيما أكد مدير المعرض عبد الرحمن الحزني أهمية المعرض ومحتوياته من الإصدارات النوعية والجديدة ، لافتاً إلى أن نجاح المعرض في دوراته السابقة شجع كثيراً على الاستمرار في تنظيمه والسعي إلى تطويره بما ييسهم ويحقق رسالته النبيلة.

نعمل على حماية حقوق المؤلفين والمبدعين من القرصنة

مدير عام حقوق المؤلف والحقوق المجاورة بوزارة الثقافة:

رفع الدعوى والتقاضي أمام المحاكم فيما يتعلق بقضايا المنازعات أو الخلافات مع الأطراف المنتفعة لحقوق الأعضاء، وتسوية وحل المنازعات التي تنشأ بين أعضاء الإدارة العامة أو بين الأعضاء والغير فيما يتعلق بحقوق التأليف "تحديد آبوة المصنف".

بنية تحتية

* ماذا انجزت الإدارة العامة الإدارة العامة لحقوق المؤلف من حيث البنية التحتية ؟

- المشاريع التي تسعى إلى تنفيذها الإدارة العامة هذه السنة 2014م وهي من الأولويات وتندرج ضمن اطار التحديث للبنية التحتية لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة وهي :

أولاً : تطوير البنية التشريعية لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة

ثانياً : تنفيذ الحملة الوطنية الأولى للتوعية بحق المؤلف والحقوق المجاورة والفلكلور 2014م

ثالثاً : إعداد مشروع تنظيم (النظام الأساسي) للمكتب الوطني لحقوق المؤلف

والحقوق المجاورة ومتابعة إقراره وإصداره

رابعاً : إعداد الخطة التنفيذية لعمل المكتب الوطني لحقوق المؤلف بالتعاون مع المنظمة العالمية للملكية الفكرية ومتابعة تنفيذها

خامساً : حيازة قضايا وموضوعات حق المؤلف وما يرتبط بها من حقوق أخرى في تطور دائم

مستمر لذا رأيت قيادة وزارة الثقافة ضرورة توافق نظام الحماية مع المتغيرات الحادثة في مجال حق المؤلف والحقوق المجاورة بما في ذلك آليات الحماية والإنفاذ من أجل إقامة نظام فعال يعزز من حماية حق المؤلف

والحقوق المجاورة لحق المؤلف ويؤمن للمؤلف والمبدع الحصول على المكافأة العادلة مقابل استغلال لمصنفاتهم واداءاتهم

من المنتفعين ، وتشجيعاً للمبدعين على القيام بمزيد من الإبداع الفكري . ومن على المنطلق قدمت وزارة الثقافة مشروع تعديل القانون رقم (15) لسنة 2012م الخاص بحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة إلى مجلس الوزراء ، وشكل المجلس لجنة وزارية لمراجعة مشروع تعديل القانون .

* ما الهدف من تعديل القانون ؟ وما هي الجوانب التي شملها مشروع التعديل ؟

- يهدف تعديل نظام حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة إلى إقامة نظام قادر بالفعل على تأمين وحماية حقوق المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة ، يحقق مطالب واحتياجات المؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة لحق المؤلف من الحماية القانونية وإدارة حقوقهم المالية ويؤمن لهم الحصول على مكافآت مقابل استغلال مصنفاتهم واداءاتهم من المنتفعين والمستخدمين التي

مراجعة مشروع تعديل القانون .

مراجعة مشروع تعديل القانون .

مراجعة مشروع تعديل القانون .

مراجعة مشروع تعديل القانون .

مراجعة مشروع تعديل القانون .

مراجعة مشروع تعديل القانون .

مراجعة مشروع تعديل القانون .

مراجعة مشروع تعديل القانون .

مراجعة مشروع تعديل القانون .

مراجعة مشروع تعديل القانون .

مراجعة مشروع تعديل القانون .

** ظلت حقوق المؤلف والحقوق المجاورة مهدورة وضائعة ومعرضة للقرصنة من قبل الكثير من الجهات والافراد الذين استغلوه دونما مراعاة لاصحابها وعد احترامهم لجهود وحقوق المبدعين في مختلف المجالات الثقافية والفنية .

وكانت خطوة جميلة ما قامت به وزارة الثقافة حيث تم انشاء الإدارة العامة لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة أنشئت بموجب نص المادة (62) ، (63) من قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة رقم (15) لسنة 2012م وانط بها القانون مسؤولية إدارة الحقوق المالية لحق المؤلف والحقوق المجاورة.. حيث بدأت هذه الإدارة العامة بالعمل على حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة وحماية الفلكلور الشعبي والتراث من كل قرصنة وتتشويه .

في اللقاء التالي مع الاخ عبدالملك القطاع مدير عام حقوق المؤلف والحقوق المجاورة - قطاع المصنفات والملكية الفكرية بوزارة الثقافة نتعرف على واقع حقوق المؤلف في بلادنا وعلى مهام هذه الإدارة الهامة ..

لقاء/ محمد أبويثم

* متى انشأت الإدارة العامة لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ؟ وماهي اسباب تأسيسها ؟

- الإدارة العامة لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة أنشئت بموجب نص المادة (62) ، (63) من قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة رقم (15) لسنة 2012م وانط بها القانون مسؤولية إدارة الحقوق المالية لحق المؤلف والحقوق المجاورة أي اسند إليها مهمة إدارة الحقوق الجماعية للمؤلفين والحقوق المجاورة وهي في طور التأسيس واعداد اعمال البنية التحتية لها وعين لها مديراً في نوفمبر 2012م ، تتبع هيكلها قطاع المصنفات والملكية الفكرية بوزارة الثقافة .

ومن الامة يبين المقصود بالإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة فيقصد بالإدارة الجماعية ممارسة حقوق المؤلف والحقوق المجاورة المحددة في قانون حق المؤلف ، وذلك من قبل هيئة معترف بها قانوناً بناء على التفويض الممنوح لها من أصحاب الحقوق لتتولى إدارة حقوقهم نيابة عنهم ومراقبة أشكال استغلال مصنفاتهم والتفاوض مع المنتفعين ومنحهم التراخيص مقابل رسوم وتحصيل عوائد الرسوم وتوزيعها على أصحاب ومالكي الحقوق وتشغيلهم والتقاضي أمام المحاكم .

اما عن الأسباب التي دعت وزارة الثقافة إلى استحداث الإدارة العامة للحقوق فهي عديدة من أبرزها :

تنفيش عملية القرصنة والاعتداء على حقوق المؤلفين والمبدعين
توسع دائرة القرصنة والتعدي على الحقوق الفكرية للمؤلفين والمبدعين والتي طالت العديد من الصناعات الثقافية واستمراريته تشكل عائقاً في تقدم واستمرار الإبداع ، وحقيقة فقد كان للتطورات التكنولوجية من تقنيات ووسائل جديدة الاسهام بشكل كبير في التأثير السلبي على الإبداع والاستثمار فيه وبالفعل فالقرصنة قد سببت تأثيرات سلبية على الإبداع الفني والأدبي وعلى الصناعة الثقافية وامتدت تأثيراتها إلى قطاعات عديدة ففي قطاع النشر تتعرض كتب الناشرين باستمرار للاعتداء والقرصنة واستنزاف صور طبق الأصل منها وبكما أيضاً قطاع الإنتاج الموسيقي والإنتاج الديني وقطاع إنتاج البرمجيات والتي تعد أكثر القطاعات عرضة للقرصنة والاعتداء ، وقد تسببت قرصنة الأعمال الموسيقية والإنشادية في حرمان منتجي وموزعي التسجيلات ، وفناني التسجيلات ، والموسيقيين ،

والعازفين ، والشعراء ، والملحنين . . وغيرهم من أصحاب الحقوق المجاورة من العوائد المادية من استغلال ابداعاتهم ، كما ألحقت الأضرار بمبيعات التسجيلات الصوتية لمنتجي التسجيلات الصوتية وكبدتهم خسائر مادية كبيرة انعكس أثرها على عملية الإنتاج الفني الصوتي وحدوث حالة من الركود التام في سوق إنتاج وتوزيع التسجيلات الصوتية وعزوف المؤسسات عن إنتاج أي أعمال فنية .

بإمكان أصحاب حق المؤلف مؤلفين وشعراء وموسيقيين وملحنين ومنتجين وغيرهم من اصحاب حق المؤلف والحقوق المجاورة إدارة حقوقهم بأنفسهم عبر التفاوض على سبيل المثال إبرام الكاتب عقداً مع الناشر لنشر كتابه وتوزيعه، وكذلك الملحن مع المنتج لتسجيل مقطع موسيقي معين على أقراس مدمجة إلا أن أصحاب هذه الحقوق لا يمكنهم من الناحية العملية رصد ومراقبة كل أشكال استغلال أو انتفاع بمصنفاتهم فهم ليست لديهم القدرة على الاتصال والتفاوض مع كافة المنتفعين بشأن التراخيص ومكافاتهم المستحقة نظير الانتفاع بمصنفاتهم.

أهداف وتطلعات

* ما أهمية انشاء الادارة العامة لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ؟ وأهدافها ؟

- تأتي أهمية إنشاء هيئات للمؤلفين وأصحاب الحقوق المجاورة من كونها تحقق أهداف وتطلعات المؤلفين المبدعين، وتوفر لهم الوقت والجهد والمال، ولعل الكثير من الدول قد أخذت بنظام الإدارة الجماعية لحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة ،

الوطني والدولي .
ونتناول فيما يلي الجوانب التي تضمنها مشروع تعديل القانون مع بعض الشيء من التفصيل :

1- تقييد سلطات الورثة بالنسبة لحق تعديل المصنف بعد وفاة المؤلف
تقر معظم قوانين حق المؤلف مبدأ عدم قابلية الجانب الإيجابي من الحق الأدبي للانتقال إلى الورثة فالحق الأدبي من الحقوق اللصيقة بشخصية المؤلف وتضل الحقوق الادبية قائمة ومرتبطة بالشخصية إلا انه بعد وفاة المؤلف يحتفي الجانب الإيجابي من الحق الأدبي والمتمثل في حق تعديل المصنف ولا يبقى إلا الجانب السلبي الذي يهدف إلى الدفاع عن شخصية المؤلف ضد كل تشويه أو تحريف قد يحدث في مصنفه لذا من الواجب إجراء التعديل في نص احكام المادة (7) من القانون والعمل بذلك المبدأ لتقييد سلطات الورثة بالنسبة لحق تعديل المصنف بعد وفاة المؤلف .

2- نظام سريان مدة الحماية القانونية للحق المالي في استغلال المصنف

حدد القانون ويمقتضى نص المادة (31) منه مدة حماية الحقوق المالية للمؤلف طيلة حياته بالإضافة إلى خمسين سنة لاحقة على وفاته، وقرر بدء سريان مدة الحماية من الأول من يناير من السنة الميلادية التالية للوفاة أو حصول الواقعة وذلك عملاً بنص المادة (7/5) من اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية هذا

ما يظهر جلياً وبشكل صريح في نصوص المواد (34.35.36) من القانون النافذ ولم تتناول احكام المادتين (31) ، (32) من القانون تنظيم " بدء سريان مدة الحماية " لذا من الضروري إدراج التعديل اللازم على احكام المادتين (31) ، (32) من القانون النافذ .

3- ملكية المأثورات الشعبية أو تعابير الفلكلور(الفلكلور الوطني)

استقرت معظم قوانين حق المؤلف المتطورة باعتبار المأثورات الشعبية أو تعابير الفلكلور(الفلكلور الوطني) هي ملكاً عاماً للشعب وليس للدولة وبالتالي فانه من الواجب تعديل نص المادة (56) من القانون

مبدأ "المعاملة الوطنية"

4- أولى مشروع التعديل باهتمام ملاحظات اعضاء منظمة التجارة بشأن اغفال القانون تنظيم وحماية مصنفات المواطنين الأجانب من دول غير الأعضاء في اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية الذين نشرت مصنفاتهم لأول مرة في بلد عضو في اتفاقية برن، بما في ذلك مصنفات المواطنين من دول غير أعضاء في برن الذين يقيمون في دولة عضو في اتفاقية ، وذلك عملاً بنص أحكام المادة (3) من اتفاقية برن فيما يتعلق بمبدأ "المعاملة الوطنية" وتنفيذاً لما ورد بأحكام المادة (9) من اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية "ترييس" وباعتبار اليمن عضواً في اتحاد برن ، الامر الذي يستوجب توافق احكام القانون مع الالتزامات المحددة في اتفاق تريبس من الضروري إضافة مادة جديدة (المادة 4 من مشروع التعديل) تتعلق بأحكام نطاق تطبيق القانون في مجال حقوق المؤلف وموضوعات الحقوق المجاورة .

5- تنظيم إدارة الحقوق المالية لحق المؤلف والحقوق المجاورة

تنسيق دولي

*هل قامت الوزارة بالتواصل والتنسيق مع المنظمات الدولية للتعاون في انشاء المكتب الوطني ؟ وماهي النتائج التي

